

نشرة

البرلمانات العربية

نشرة فصلية تصدر عن مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بمساهمة من المؤسسات البرلمانية العربية وأعضائها.

العدد ٢
آب/أغسطس ٢٠٠٩

الافتتاحية

يصدر هذا العدد الثاني من نشرة البرلمانات العربية في ظل محطات هامة شهدتها دول عربية عدّة في مجال المشاركة، من أبرزها إجراء انتخابات نيابية ديمقراطية في كل من الكويت ولبنان على الرغم من المخاوف والتوجّسات التي نتجت عن الأزمة السياسية التي مر بها البلدان. وتوفّر إحدى مقالاتنا المنشورة في هذا العدد تغطية مختصرة للانتخابات في هذين البلدين وتحلّل تأثيرها على العملية الديمقراطية فيهما.

وقد ساهمت الاقتراحات والآراء الواردة من البرلمانيين والخبراء وشركاؤنا من منظمات عالمية وإقليمية كالإتحاد البرلماني العربي بشأن المواضيع المنشورة في العدد الأول من هذه النشرة المرسل إليهم، في تحضير هذا العدد الثاني من النشرة. وهو يتضمن أبرز أخبار البرلمانات العربية منذ مطلع السنة الجارية ٢٠٠٩ والتشريعات التي أقرّتها، وبعض أخبار البرلمانات من حول العالم.

أما في خانة المساهمات البرلمانية فقد شرفنا الدكتور بسام حدادين، عضو مجلس النواب الأردني، بمقالة تناول فيها واقع الأحزاب السياسية في الأردن، وأثر قانوني الأحزاب والانتخابات على الحياة الحزبية. وقد تناول هذا العدد أيضاً إحدى المسائل التي تشغل الكثير من البرلمانات ومنظمات المجتمع المدني في العديد من الدول العربية وهي تحقيق المساواة في حق المرأة في الجنسية من خلال مراجعة قوانين في عدة دول عربية تمنح المرأة حق إعطاء الجنسية وأخرى تحجبه.

وختاماً نود أن نشكر جميع القراء من برلمانيين وخبراء، وخاصةً الذين أرسلوا إلينا اقتراحاتهم القيّمة، ونعتز أشد الاعتزاز بكلمات التشجيع التي تلقيناها خلال الأشهر الماضية والتي تشكل حافزاً لنا لبذل كل الجهود الممكنة وتعزيز تمسكنا بمساندة وتنمية الحياة البرلمانية العربية. نتطلع إلى المزيد من التواصل المستمر والتفاعل مع البرلمانيين والخبراء على حد سواء لتشبيك الجهود ودعم التنمية البرلمانية في منطقتنا العربية.

في هذا العدد

٢ أخبار البرلمانات العربية

٣ تشريعات عربية

إضاءات: نحو تحقيق

٤ المواطنة المتساوية-
حقّ النساء في الجنسية

موضوع العدد:

٥ إنتخابات لبنان
والكويت

البرلمان والأحزاب

السياسية: بقلم السيد

٧ بسام حدادين
عضو مجلس النواب
الأردني

٩ برلمانات العالم

ندعوكم لزيارة موقعنا:

www.arabparliaments.org

أخبار البرلمانات العربية

٢

الجزائر

احتفاءً بمناسبة اليوم العالمي للمرأة، نظم المجلس الشعبي الوطني يوماً دراسياً بعنوان «توسيع التمثيل السياسي للمرأة» في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩.

مصر

وقع مجلس الشعب المصري اتفاقية تعاون مع نظيره البحريني في الأول من نيسان/أبريل ٢٠٠٩. ونصت الاتفاقية على القيام بزيارات دورية، وتنظيم ورشات عمل مشتركة لتبادل الخبرة بهدف تعزيز الأداء البرلماني في البلدين.

البحرين

عقد مجلس الشورى البحريني ندوة بعنوان «الأزمة المالية وأبعادها الاقتصادية» في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، شارك فيها أعضاء مجلس الشورى إضافة إلى أعضاء اللجنة المالية بمجلس النواب. وشدد المشاركون خلالها على أهمية دور البرلمان في وضع إطار قانوني لتجنيب مملكة البحرين الآثار السلبية للأزمة الاقتصادية العالمية.

المصدر: المواقع الإلكترونية للبرلمانات العربية، إضافة إلى المراسلات مع الاتحاد البرلماني العربي.

دليل البرلماني العربي للرقابة المالية

قامت منظمة «برلمانيون عرب ضد الفساد» بترجمة هذا الدليل الصادر عن معهد البنك الدولي و«المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد»، وأقلمته بالتعاون مع «المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد» و«الإئتلاف من أجل النزاهة والمساءلة - أمان - فلسطين». ويشكل هذا الدليل أداة للبرلمانيين العرب لتعزيز دورهم الرقابي على الأموال العامة.

أخبار الاتحاد البرلماني العربي



- عقد الاتحاد البرلماني العربي مؤتمره الخامس عشر العادي في مدينة مسقط، عاصمة سلطنة عمان في ٩-١١ آذار/مارس ٢٠٠٩. ناقش المشاركون خلاله مسائل عامة تتعلق بالسلام والأمن العالمي وتوصلوا إلى إقتراحات وقرارات ذات صلة. كما ناقش المشاركون قضايا عدة منها التضامن العربي، الإرهاب، الانتشار النووي في الشرق الأوسط، التنمية الإنسانية، الأزمة المالية العالمية، إضافة إلى علاقة الاتحاد بمنظمات برلمانية أخرى.
- المؤتمر البرلماني الإفريقي - العربي الثاني عشر: نُظِم هذا المؤتمر في أبوجا، نيجيريا في ٢١-٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بحضور أكثر من ٣٠٠ مشارك من الدول الإفريقية والعربية. ألقى المؤتمر الضوء على الواقع في الدول الإفريقية والعربية وركز على آثار الأزمة المالية العالمية وطرق حماية الاقتصاد المحلي خلال فترة الركود.

تشريعات عربية

الأردن: أقر مجلس النواب الأردني قانون منع الاتجار بالبشر (قانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩) في ٢٥ كانون الثاني ٢٠٠٩، وهو أول قانون من نوعه في الأردن. علماً أن الأردن قد صدق مؤخراً «اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية» في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩، بعد أن كان قد وقعها في العام ٢٠٠٢.

البحرين: أقر البرلمان البحريني بغرفتيه النواب (١٤ أيار/مايو ٢٠٠٩) والشورى (١٨ أيار/مايو ٢٠٠٥) الجزء الأول من قانون الأحكام الأسرية (ينطبق على الطائفة السنية). وقد تم رفعه إلى العاهل البحريني الذي صادق عليه في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٩ (قانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٩)، فيما أُرْجئ النقاش في القسم الثاني منه والذي ينطبق على الطائفة الشيعية. علماً أن هذا القانون لاقى صدى إيجابياً حيث اعتبر بأنه يمنح المرأة جزءاً كبيراً من حقوقها (وأبرزها منح المرأة الحق في أن تطلب الفسخ أو الطلاق في حال إخلال الزوج بشروط العقد، كما يمنح للزوجة الحق بالأيتزوج عليها).

لبنان: أقر مجلس النواب اللبناني في ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٩ تعديل القانون الانتخابي وخفض سن الاقتراع من ٢١ إلى ١٨ عاماً. وقد تم تأجيل العمل بهذا التعديل إلى الانتخابات النيابية اللبنانية المقبلة والتي ستجري في العام ٢٠١٣.

السودان: أجاز المجلس الوطني السوداني قانون المفوضية القومية لحقوق الإنسان لسنة ٢٠٠٩ في جلسته المنعقدة في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ وقد وقعها رئيس الجمهورية. وتكون المفوضية المنشأة بحسب هذا القانون مستقلة، تختص بحماية وتعزيز حقوق الإنسان والتعريف بها ونشرها ومراقبة تطبيق الحقوق والحريات التي ينص عليها الدستور.

مصر: وافق مجلس الشعب المصري على تخصيص ٦٤ مقعداً من مقاعده للمرأة وذلك لتعزيز مشاركة المرأة السياسية. وقد نص مشروع قانون تعديل قانون مجلس الشعب الذي تمت الموافقة عليه في ١٤ حزيران/يونيو، على إضافة ٦٤ مقعداً جديداً إلى المجلس ليرتفع عدد المقاعد من ٤٥٤ إلى ٥١٨ مقعداً. كما نص على تشكيل ٣٢ دائرة انتخابية جديدة يكون الترشيح فيها للمرأة فقط. ويسري مفعول هذا التعديل المؤقت ابتداءً من الانتخابات النيابية التي ستجري في العام المقبل، وسيطبق على دورتين انتخابيتين على الأقل.

سوريا: أصدر مجلس الشعب السوري خلال الأشهر الستة الأولى من العام ٢٠٠٩ عشرة قوانين، منها قانون

إضاءات

نحو تحقيق المواطنة المتساوية: حقّ النساء في الجنسية

٤

آذار/مارس ٢٠٠٥ فسّحت للنساء الجزائريات بمنح جنسيتهن إلى أبنائهن. وخطت الجزائر خطوة إضافية عبر السماح للجزائريات بمنح جنسيتهن إلى أزواجهن.

عدّل قانون الجنسية في المغرب في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ فسّح للنساء المغربيات المترؤجات من أجنبي بمنح جنسيتهن إلى أبنائهن.

كما أدخل البرلمان اليمني تعديلات على قانون الجنسية في شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٩ فاعترف بحقّ اليمنيات في منح جنسيتهن إلى أبنائهن.

بذلت بلدان أخرى جهوداً مماثلة. واللافت أنّه في لبنان قدّم عدد من النواب اقتراحات قوانين لتعديل قانون الجنسية وإن كان يجدر بهم تنسيق الجهود بين الكتل النيابية المختلفة.

من جهة أخرى، يناقش البرلمان في البحرين تعديلات بسيطة يرمع إدخالها على قانون الجنسية. إلا أنّ هذه النقاشات تنحصر في الوقت الحالي بالنساء المترؤجات من مواطنين خليجيين.

خاضت برلمانات عربية كثيرة إصلاحات لقوانينها ويبقى أمام العديد من البلدان الأخرى أن تحذو حذوها. تشكّل إزالة التمييز القانوني خطوة أساسية على طريق الاعتراف بوضع النساء كمواطنات متساويات مع نظرائهن وفي هذا السياق قد يكون من المفيد جداً مشاطرة التجارب المختلفة في مجال إصلاح القوانين.

حظيت الجهود الرامية إلى الاعتراف بحقّ النساء في منح جنسيتهن إلى أولادهن باهتمام متنامٍ في العالم العربي خلال السنوات الأخيرة ما أدى إلى تعبئة منظمات المجتمع الأهلي في العديد من البلدان حول هذا الموضوع وأطلق العنان لنقاشات واسعة على المستويات الوطنية.

يساهم عجز المرأة عن منح جنسيتها إلى أبنائها في تكريس ظاهرة خنوع النساء في المجتمع. ويحرم، تأبيد المواقف والسياسات التمييزية، النساء من حقوق المواطنة الكاملة العائدة لهن، كما ينكر على أبنائهن حقوقهم الأساسية كبشر.

إدراكاً منهم لحدة المشاكل وانعدام المساواة الناتجين عن هذه السياسات، بادر العديد من النواب إلى تصحيح الوضع. فسّحت الجهود المتعاضمة المبذولة من المجتمع الأهلي والتي ترافقت مع استحداث إطار ضمن القانون الدولي يضمن معاملةً متساوية للنساء وحماية حقوق الأطفال بتوطيد أسس نقاش بناءً ضمن البرلمانات وبين الجهات المعنية.

يتعدّد على النساء المترؤجات من أجنبي في معظم الدول العربية منح جنسيتهن إلى أبنائهن أو زوجهن. إلا أنّ بلداناً كثيرة أدخلت في الآونة الأخيرة تعديلات على قوانينها الوطنية المتعلقة بالجنسية من أجل التخفيف من حدة التمييز القانوني:

عدّلت مصر قانون الجنسية في شهر تموز/يوليو ٢٠٠٤ فسّحت للنساء المترؤجات من أجنبي بمنح جنسيتهن إلى أبنائهن. إلا أنّ هذا القانون لا يخولهن منح الجنسية إلى زوجهن.

أدخلت الجزائر تعديلات على قانون الجنسية في شهر

١. تشمل أبرز الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تتناول الحقّ في الجنسية: اتفاقية جنسية المرأة المترؤجة- ١٩٥٧، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية- ١٩٦٦، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية- ١٩٦٦، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة- ١٩٧٩، اتفاقية حقوق الطفل- ١٩٨٩.

موضوع العدد انتخابات لبنان والكويت

للحوار بين مختلف الأفرقاء، وحلت مكانه طاولة الحوار الوطني.

الانتخابات بالأرقام

توجه المواطنون الكويتيون إلى صناديق الاقتراع في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٩ لانتخاب أعضاء مجلس الأمة الخمسين من بين ٢١٠ مرشحين خاضوا المعركة الانتخابية في ٢٠٠٩ مقارنة مع ٢٧٤ مرشحاً في انتخابات العام ٢٠٠٨. ويبلغ عدد الناخبين المسجلين في الكويت ٢٨٤,٧٩٠ ناخباً (١٧٥,٦٧٩ منهم من الرجال، و ٢٠٩,١١١ من النساء). فيما بلغت نسبة الاقتراع حوالي ٥٨٪.

أما في لبنان، فقد شهد اليوم الانتخابي الطويل في ٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٩ اقتراع حوالي ٥٤.٠٨٪ من أصل ٣,١٢٠,٧٠٧ ناخبين مسجلين على القوائم الانتخابية. وخاض المعركة الانتخابية المحترمة ٥٨٧ مرشحاً تنافسوا على الوصول إلى البرلمان اللبناني المؤلف من ١٢٨ مقعد.

المرأة في الانتخابات:

مفاجآت في الكويت وتراجع في لبنان

بعد أربع سنوات من حصول المرأة الكويتية على حقها بالانتخاب والترشح، نجحت المرأة الكويتية في الوصول إلى الندوة البرلمانية، حيث فازت ٤ مرشحات من أصل ١٦ مرشحة خضن انتخابات مجلس الأمة عام ٢٠٠٩. وفي حين كانت مشاركة المرأة في انتخابات ٢٠٠٦ خجولة، زادت قوة مشاركتها في انتخابات ٢٠٠٨ (شاركت فيها ٢٨ امرأة من أصل ٢٧٤ مرشحاً) وفتت من خلالها المرشحات الانتباه إلى قدرتهن على القيام بحملات انتخابية واسعة وجذب عدد كبير من الأصوات وفي دوائر صعبة. وجاءت الانتخابات الأخيرة لتبرهن على قدرة المرأة في حوض المجال السياسي حتى في المناطق التي يسيطر عليها الطابع الإسلامي والقبلي.

شهد الربع الثاني من العام ٢٠٠٩ انتخابات نيابية في دولتين عربيتين، هما لبنان والكويت، أكدتا من خلالها على تمسكهما بالراسخ بالديمقراطية، وعلى حقوق المواطنين في إيصال صوتهم ومشاركتهم في صنع القرار عبر ممثليهم المنتخبين إلى المجلس التشريعي. فيما شكل وصول المرأة وللمرة الأولى إلى مجلس الأمة الكويتي أحد أبرز الأحداث الانتخابية.



مصدر الصورة: راند قطنعاس (www.flickr.com)

ما قبل الانتخابات: حالة تأزم في البلدين

جاءت الانتخابات في كل من الكويت ولبنان على خلفية أزمة سياسية حادة شهدها البلدان. ففي الكويت أدى التوتر بين السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى حل البرلمان وتنظيم ثلاث انتخابات برلمانية خلال السنوات الثلاث الماضية، علماً أن برلمان ٢٠٠٨ حُلَّ بعد أقل من عام على انتخابه. الأمر الذي دفع بالعديد من المراقبين إلى التشكيك بقدرته على ممارسة دوره بشكل فعال.


وفي لبنان، كاد تفاقم الأزمة السياسية بين فريقَي الموالاة والمعارضة أن يصل بالبلاد إلى حرب أهلية. وجاء مؤتمر الدوحة كـمخرج للأزمة، تمّ خلاله التوافق على سلة من الحلول بينها إقرار القانون الانتخابي وفق تقسيمات ١٩٦٠ التي تعتمد الأقضية دوائر انتخابية. في حين تراجع دور البرلمان اللبناني كمساحة

أما المال السياسي، فبقي اللاعب الحاضر في الانتخابات في البلدين، والذي ساهم في حسم النتائج في عدة أقلام ودوائر بحسب آراء المراقبين والمرشحين ووسائل الإعلام في الكويت ولبنان على حد سواء. وفي حين خلا القانون الكويتي من أي مادة تنظم الإنفاق الانتخابي، حدد قانون الانتخابات اللبناني سقفاً للإنفاق الانتخابي ونظم آلية مراقبة هذا الإنفاق.

ما بعد الانتخابات: استحقاقات وتحديات

يواجه مجلس النواب الكويتي واللبناني اللذين نتجا عن الانتخابات الأخيرة استحقاقات وتحديات عديدة. فبين توتر العلاقة مع السلطة التنفيذية ومحاولة تجنب البلاد آثار الأزمة الاقتصادية العالمية، يحاول البرلمان الكويتي أداء دوره الرقابي والتشريعي المناط به. أما في لبنان، فيبقى السؤال عن مدى قدرة البرلمان على استعادة دوره الحيوي، وقدرته على معالجة المسائل التي ما زالت عالقة، ومنها الاستراتيجية الدفاعية وسلاح المقاومة، أم يقتصر دوره على المجال التشريعي فقط؟

كما يبقى تمكين المرأة السياسي حاجة ملحة في معظم الدول العربية بما فيها الكويت ولبنان. فقد أظهرت دراسة حديثة أن المرشحات في انتخابات ٢٠٠٨ في الكويت لم يحصلن إلا على ٢٪ من أصوات النساء واللواتي يشكلن أكثر من ٥٠٪ من أصوات الناخبين. أما في لبنان فعلى الرغم من الحملات المتواصلة لمنظمات المجتمع المدني لإدخال نظام الكوتا، أسقط القانون الانتخابي المعتمد هذا الاقتراح. وتباعاً يتوجب على البرلمان بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني العمل على تعزيز مشاركة المرأة السياسية وذلك لضمان برلمان أكثر تمثيلاً وديمقراطية في الانتخابات المقبلة.



أما في لبنان، فعلى الرغم من كونه أول دولة عربية أعطت المرأة الحق في الترشح (عام ١٩٥٢)، فقد أسفرت الانتخابات عن تراجع عدد المقاعد التي تحتلها المرأة من ٦ مقاعد في مجلس ٢٠٠٥ (٧.٧٪) إلى ٤ مقاعد في المجلس الجديد (٥.١٪)، في حين غابت المرأة كلياً عن لوائح العديد من الأحزاب.

الإعلام والمال السياسي: لاعبان حاضران في الانتخابات

برز دور الإعلام كلاعب أساسي في الحملات الانتخابية في كل من الكويت ولبنان. فقد دفع القانون الانتخابي الكويتي المعتمد في انتخابات ٢٠٠٨ و٢٠٠٩، والذي قلص عدد الدوائر من ٢٥ دائرة إلى خمس دوائر انتخابية، بالمرشحين إلى اللجوء إلى الوسائل الإعلامية لمخاطبة أكبر عدد من الناخبين نتيجة لاتساع رقعة الدائرة الانتخابية، في حين لم يفضل القانون في تنظيم الإعلام والإعلان الانتخابي.

أما في لبنان فقد انعكست حرارة المعركة الانتخابية على الحملات الإعلامية للمرشحين واللوائح السياسية، والتي جذبت انتباه الجمهور اللبناني والعربي والعالمية. علماً أن القانون الانتخابي الذي نظم انتخابات ٢٠٠٩، نظم آلية عمل وسائل الإعلام الرسمي والخاص التي ترغب في المشاركة في الدعاية أو الإعلان الانتخابي، بعد أن كان قانون العام ٢٠٠٠ يحظر على الوسائل الإعلامية تعاطي الإعلان الانتخابي السياسي خلال الحملة الانتخابية. كما نص القانون على إجراء الانتخابات في يوم واحد بعد أن كانت تتم على أربع مراحل بفواصل أسبوع بين مرحلة وأخرى، الأمر الذي زاد الضغط على الماكينات الانتخابية للأحزاب والمرشحين ودفعهم إلى مخاطبة الناخبين على أوسع نطاق ممكن.

١. غانم النجار، الانتخابات الكويتية... مؤشرات ودلائل. الجزيرة، ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩.

٢. نصت المادة ٣١ مكرراً من قانون الانتخابات: «يحظر إقامة أكشاك أو خيم أو أي شيء من هذا القبيل أو استعمال جميع وسائل النقل بقصد الدعاية الانتخابية أمام لجان الاقتراع أو غيرها، وفيما عدا داخل المقر الانتخابي للمرشح أو على أسواره يحظر إقامة إعلانات أو لافتات أو صور للمرشحين أو الإعلان عن عقد أي اجتماعات للتشاور بشأن الانتخابات أو أي إعلان شكر أو تهنئة للمرشحين ولو بعد إنتهاء العملية الانتخابية في الطرق العامة أو المنشآت أو المباني العامة أو الخاصة كدعاية للمرشحين (...)».

٣. قانون رقم ٢٥ الصادر في ٨ تشرين الأول ٢٠٠٨.

٤. حيث تبلغ نسبة النساء في المجالس البرلمانية في المنطقة العربية ٩.٧٪ مقارنة مع المعدل العالمي الذي يبلغ ١٨.٦٪ بحسب إحصاءات الاتحاد البرلماني الدولي www.ipu.org

5. <http://content.undp.org/go/newsroom/2009/may/four-elected-women-sworn-in-for-first-time-in-kuwaiti-parliamentary-history.en?categoryID=349424&lang=en>

مساهمات برلمانية البرلمان والأحزاب السياسية

بقلم السيد بسام حدادين عضو مجلس النواب الأردني

النتيجة، ان مجلس النواب الأردني، وبسبب عوامل أخرى غير قانون الانتخاب، أهمها مداخلات السلطة التنفيذية ودور المال السياسي، جعلت من مجلس النواب، مجلس أفراد وغاب عنه الحضور الحزبي باستثناء حزب «الإخوان المسلمين».

دفعت حاجة الطبقة السياسية الحاكمة الى تنظيم علاقتها مع مجلس النواب، باتجاه «تجميع» النواب في تكتلات نيابية، عمادها زعامات برلمانية وثيقة الصلة بمراكز صنع القرار. فأصبحت هذه الكتل النيابية تتنافس «ديمقراطياً» على إدارة المجلس وتوجيه دفة العمل البرلماني، مما سهّل على الحكومات تمرير سياساتها والتشريعات القانونية بسهولة ويسر ومن دون تأثيرات تذكر على مضامينها الرئيسية، مما أفقد مجلس النواب شعبيته وسلطته السياسية والمعنوية.

ان وجود تكتلات نيابية، لا يعني وجود تمثيل للتيارات السياسية والفكرية والاجتماعية الممثلة لمكونات المجتمع، فطريقة تشكيلها والخلفيات التي تقف وراء النواب كأفراد أو خلف هذه الكيانات، تفقدها القدرة التمثيلية المستقلة حتى للبيئات التي جاءت منها.

لا يكتمل العمل البرلماني ولا يستقيم دوره من دون وجود الأحزاب السياسية. والنضال من أجل أن يأخذ البرلمان مكانته الدستورية كاملة غير منقوصة لا يتحقق إلا بوجود الأحزاب في البرلمان بتمثيل متوازن على أسس ديمقراطية. وجود الأحزاب السياسية

«قل لي أي برلمان تريد، أعطيك قانون الانتخاب الذي تريد»، هذه المقولة تعكس تماماً الدور الحاسم لقانون الانتخاب في تحديد نتائج العملية الانتخابية وشكل وتركيبه البرلمان ومدى دقة تمثيله لمكونات المجتمع على الصعد كافة.

تمثيل التيارات السياسية والفكرية والاجتماعية كافة يجعل من البرلمان الميدان الرئيسي للحوار الوطني ووضع السياسات والتشريعات القانونية التي تؤمن الاستقرار والسلم الاجتماعي وتفتح أمام المجتمع آفاق النمو والتطور الموضوعي. وعكست تجارب كل الشعوب، أن الأحزاب السياسية هي التعبير الأدق عن مصالح الفئات والشرائح الاجتماعية على اختلافها وعن قدرة الأحزاب على تمثيل هذه المصالح في «الندوة البرلمانية».

في التجربة الأردنية، لا يعترف قانون الانتخاب بالأحزاب بالرغم من وجودها القانوني. وتقوم الانتخابات البرلمانية على أسس وقواعد فردية. هذا التهميش الحاصل للأحزاب، عمل على إضعافها وتقليص قدرتها على الوصول الى الجمهور، باستثناء حزب «الإخوان المسلمين» الذي استمد حضوره في المجتمع والبرلمان من تمتعه دون غيره من الأحزاب لأكثر من خمسين عاماً بالرعاية والتسهيلات وكان حليفاً أميناً للطبقة السياسية الحاكمة.

لا يكتمل العمل البرلماني ولا يستقيم دوره من دون وجود الأحزاب السياسية. والنضال من أجل أن يأخذ البرلمان مكانته الدستورية كاملة غير منقوصة لا يتحقق إلا بوجود الأحزاب في البرلمان بتمثيل متوازن على أسس ديمقراطية.

أن لا يعكس البرلمان تركيبة المجتمع، يعني إضعاف دوره وإفقاده شعبيته وينعكس ذلك على مزاج الناخبين. هناك في كل مجتمع من يعمل ويدفع بقوة لتشويه التجربة البرلمانية والديمقراطية بشكل عام في نظر الجمهور ليظل محصناً بامتيازاته ومصالحه ونفوذه على حساب الدولة والمجتمع. فالنضال من أجل برلمان تمثيلي يعكس الواقع، هو المدخل الأهم لكسر الاحتكار والهيمنة ويفتح الطريق للقوى الاجتماعية الصاعدة، التي تفتح آفاق المجتمع للنمو والتطور وتجديد أساليب الحكم نحو الحكمية الرشيدة. أمل الجميع في العيش الكريم والمشاركة في صنع الحاضر والمستقبل.

والترخيص القانوني لها، لا يكفي لتمكينها من الوصول إلى البرلمان. لا بد من وجود بيئة قانونية سليمة تعمل فيها الأحزاب وتمارس دورها ونشاطها بحرية وتتمكن عبرها من تنظيم علاقاتها مع الجمهور وكسب تأييده. لذلك من أهم واجبات الناشطين البرلمانيين الطامحين لدفع مسيرة العمل البرلماني وتطويره، أن يعملوا على تطوير قانون الأحزاب والقوانين الناظمة للحريات الديمقراطية، لتوفير البيئة الصحية، لنمو وتطور العمل الحزبي والسياسي، كي يكون حاضراً ومؤثراً في العملية الانتخابية. ويفترض أن توجه الجهود أيضاً نحو تطوير قانون الانتخاب نفسه، ويشجع التنافس بين الأحزاب والتيارات المختلفة، لنقل التنافس ولو تدريجياً من تنافس فردي وعشائري وطائفي الى تنافس سياسي برامجي.

بناء المعرفة

استجابة للطلب المتنامي على موارد المعرفة حول التنمية البرلمانية، وضمن رسالة مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية لسد النقص في هذا المجال وتعزيز قدرات أعضاء البرلمانات العربية، نشرت المبادرة دليلين أعدتهما البرلمان الموريتاني بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في موريتانيا باللغتين العربية والفرنسية.

يوفر الدليل الأول بعنوان «الدليل العملي لمجلس الشيوخ الموريتاني» لمحة عامة عن النظام المؤسساتي الموريتاني. فيلقي الضوء على إدارة مجلس الشيوخ، ويشرح تنظيم سير عمل المجلس، والمراحل المختلفة للعملية التشريعية، ويناقش الدور الرقابي لأعضاء المجلس.

أما «ملخص المالية العامة لاستخدام البرلمانيين: إجراءات الميزانية، معجم المصطلحات المتعلقة بالميزانية» فيشكل دليلاً عملياً للبرلمانيين حول المراحل المختلفة لإعداد الموازنة. ويلقي الضوء على الإطار القانوني الناظم للموازنة، ويفصل عملية إعداد الموازنة والتصويت عليها، وممارسة الرقابة على تنفيذها. كما يتضمن الكتاب دليلاً عاماً إضافة إلى معجم المصطلحات الخاصة بالموازنة.



برلمانات العالم

بور كينا فاسو:

اعتماد قانون يفرض حصّة

٣٠٪ للنساء في القوائم الانتخابية

تماشياً مع الأهمية المتزايدة عالمياً لدور الأحزاب السياسية في تعزيز المشاركة السياسية للمرأة وتمثيلها، أقرّت الجمعية الوطنية في بور كينا فاسو في ١٦ أبريل/نيسان ٢٠٠٩ قانوناً يفرض اعتماد نسبة ٣٠٪ للنساء في القوائم الانتخابية الخاصة بالأحزاب السياسية. ويلحظ القانون مساعدة مالية لصالح الأحزاب التي تعتمد هذه الحصّة مقابل تخفيض التمويل فيما يتعلّق بالأحزاب التي لا تتقيّد بها، مما يرسى بالتالي آلية تحفيز فعالة.

المعجزة الهندية:

انتخابات العام ٢٠٠٩

أظهرت أكبر ديمقراطية في العالم مرّةً جديدة التزامها بالديمقراطية في انتخاباتٍ وصفها العديد من المراقبين بـ«المعجزة الهندية» وامتدت على شهر كامل وشملت خمس مراحل دارت بشكل سلمي إلى حد بعيد. أدلى أكثر من ٤٠٠ مليون شخص من أصل الأشخاص المؤهلين للانتخاب والذين يقدر عددهم بـ ٧١٤ مليوناً بأصواتهم ما بين ١٦ أبريل/نيسان و١٦ مايو/أيار ٢٠٠٩ من أجل انتخاب ٥٤٢ مرشحاً لعضوية المجلس الأدنى (البرلمان). وقد فاز الائتلاف التقدمي المتّحد بزعامة حزب «المؤتمر» الذي ترأسه صونيا غاندي بـ ٢٥٠ مقعداً في حين فازت المعارضة بقيادة حزب «باراتيا جاناتا» بـ ١٦٠ مقعداً. لم يضمن الائتلاف التقدمي المتّحد المقاعد الـ ٢٧٢ الضرورية لحصوله على الأكثرية في البرلمان، ولكنه لم يواجه أي صعوبة في تشكيل ائتلاف يضم حلفاء إقليميين.



المؤتمر البرلماني حول الأزمة الاقتصادية العالمية

نظّم الاتحاد البرلماني الدولي المؤتمر البرلماني حول الأزمة الاقتصادية العالمية في جنيف في ٧ و٨ مايو/أيار ٢٠٠٩ بمشاركة نواب من ١١ دولة عربية بالإضافة إلى ممثلين عن الاتحاد البرلماني العربي وجامعة الدول العربية. تناول المؤتمر الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية وأعطى النواب المشاركين فرصة لانعقاد جلسات واجتماعات الطاولة المستديرة ونقاشات جمعتهم مع قادة من المؤسسات الاقتصادية والمالية الرئيسية ومع ممثلين رفيعي المستوى من منظمة الأمم المتحدة ومؤسسة بريتون وودز ومجموعة العشرين.

منشورات مختارة


١٠

دليل مكافحة الاتجار بالأشخاص:

هو دليل يتوجّه إلى البرلمانيين وقد أعدّه الاتحاد البرلماني الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وأطلق في ٧ أبريل/نيسان ٢٠٠٩ خلال جمعية الاتحاد البرلماني الدولي الـ ١٢٠ المنعقدة في أديس أبابا.

وهو يقدم توجيهات حول السبل

الكفيلة بإضفاء الانسجام بين التشريعات الوطنية والمعايير الدولية في مجال تحديد وتجريم الاتجار بالأشخاص في جميع أشكاله وملاحقة الجناة وحماية الشهود. كما يسدي الدليل نصائح حول كيفية التبليغ عن هذه الجرائم.



المبادرة في سطور

إنّ مبادرة التنمية البرلمانية في الدول العربية هي مشروع مشترك أطلقه البرنامج العالمي لدعم البرلمانات وبرنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابعان لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدعم من الحكومة البلجيكية استجابةً للطلب المتنامي على المساعدة البرلمانية في المنطقة العربية. تركز هذه المبادرة على الأنشطة والنتائج والعبء المستخلصة وترمي إلى تعزيز الحكم الديمقراطي عبر الارتقاء بدور وقدرات وصورة المؤسسات التشريعية في الدول العربية ودعم عمل الأعضاء والإدارات التابعة لها.

يمكنكم الاتصال بنا على البريد الإلكتروني التالي: sara.salman@undp.org

التوجيهات الخاصة بالمواقع

الإلكترونية للبرلمانات:

نشر الاتحاد البرلماني الدولي هذه التوجيهات في شهر مارس/آذار ٢٠٠٩ وهي ترمي إلى تحسين عملية التواصل بين النواب والمواطنين وإلى تعزيز فهم المواطنين لعمل ودور ومسؤوليات الهيئات التشريعية كونها

تتضمّن توصياتٍ حول تخطيط المواقع الإلكترونية الخاصة بالبرلمانات والإشراف عليها وتسمح للبرلمانات بإصدار توجيهات ملموسة إلى مصممي ومطوّري ومدراء مواقعها الإلكترونية.

